

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٣٣٨ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٩١٩ لسنة ٢٠١٨ الصادر في ٢٠١٨/١٢/٣٠؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٩٩٣ لسنة ٢٠١٩ الصادر في ٢٠١٩/٨/٢١

في مادته الثانية بنقل الدائرة (١٧) جنابات الجيزة من مقرها بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية إلى مقر محكمة السادس من أكتوبر الابتدائية الكائنة بشارع ربيع الجيزي اعتباراً من ٢٠١٩/٩/١؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة

المؤرخ ٢٠٢٠/٩/١٣؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر

العقاري المؤرخ ٢٠٢٠/٩/١٥؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم؛

قرار:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائريتين الآتى بيانهما :

١- الدائرة رقم (١٦) جنایات الجيزة .

٢- الدائرة رقم (١٧) جنایات الجيزة .

من مقرهما الحالى إلى القاعة الكائنة بالمبنى المستقل عن سجن أكتوبر المركزى
بالكيلو ١٠,٥ طريق مصر الإسكندرية الصحراوى بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من دور أكتوبر ٢٠٢٠

صدر في ٢٠٢٠/٩/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان